المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 15-09-2007 العـــدد : 14994
الصفحـات : 9 المسلسل : 71

نظام العمل يكفل حقوق الوافدين ولا يفرق بينهم والعمال السعوديين في الحقوق والواجبات

اهتمام المملكة بالقضاء على الاتجار بالافراد ينطلق من مبادئها وقيمها الإسلامية الراسخة

واس (الرياض)

أضحت مشكلة الاتجار في الاشخاص أحد التحديات الكبرى التي تهدد أمن وكيان المجتمعات البشرية واستقرارها كما أصبحت جرائمها تجارة تحتل المركز الثالث في الارباح بعد تجارة السلاح والمخدرات فضلا عن أنها أصبحت أكثر نموا واتساعا حتى أصبحت مشكلة عالمية تخص جميع دول العالم سواء أكانت تلك الدول نقاط تجمع أو محطات عبور أو وجهة نهائية لتلك التجارة وتعد جرائمها الان من الجرائم الدولية المنظمة العابرة للدول أو ما يسمى عبر الوطنية.

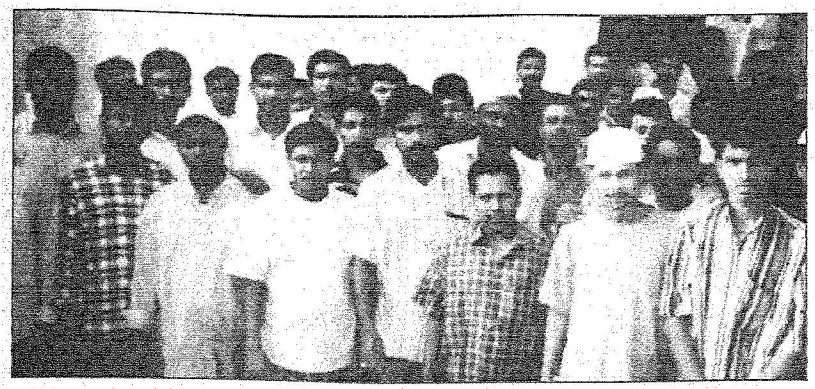

المملكة حريصة على عدم استغلال الوافدين

- قرار وزير العمل بحظر بيع التأشيرات والحصول على مقابل للتشغيل حماية لمنع استغلال الوافدين
- تشريعات المملكة ملزمة بالحفاظ على الكرامة والانظمة تجرم الاتجار بالاشخاص

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 15-09-2007 العـــدد : 14994
الصفحـات : 9 المسلسل : 71

ويقصد بتعبير الاتجار في الاشخاص كما عرفه بروتوكول الامم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار في الاشخاص بانه تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو أيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف أو باعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص اخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال كحد أدنى استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسرا أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الاعضاء.

اهتمام المملكة

وتولي المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الامين حفظهما الله اهتماما بالانسان بوصفه الهدف الاسمى والغاية الاهم للتنمية الشاملة عامة بكل قطاعاتها والتنمية البشرية والتنمية المستدامة على وجه أخص فهو أداة التنمية البشرية وصانعها ومحركها الاساسي وهي بذلك تنطلق من مبادئ ديننا الاسلامي الشامل الذي عنى بالانسان ونظم حياته بمختلف جوانبها وكرمه أيما تكريم اذ يقول الحق تبارك وتعالى في سورة الاسراء «ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا » وكفل الدين الاسلامي للانسان حقوقا كثيرة منها حقه في الحياة وفي المساواة وفي الكرامة وفي العدل وفي الامن وفي الحرية وحفظ له الضرورات الخمس وهي الدين والنفس والعرض والمال والعقل.

وتحرم جل الانظمة والقوانين في المملكة الاتجار في الاشخاص سواء كانوا عمالا أو أطفالا /من كلا الجنسين وتستند أخلاقيا ودينيا على قواعد متينة تستمد مرجعيتها من القيم والمثل المتأصلة في المجتمع السعودي المنسجمة مع أحكام الشريعة الاسلامية التي تحرم كل ما يمس كرامة الانسان وهي مصدر التشريع الاول في المملكة وتمنع أي شكل من أشكال التلاعب بالبشر أو المساس بكرامتهم أو التعرض لهم بأذى كما تجرم القوانين واللوائح المعمول بها في المملكة جريمة الاتجار بالافراد وتتم محاسبة ومعاقبة كل من يقوم بذلك.

وسبقت الشريعة الإسلامية القوانين الدولية في حفظ كرامة الانسان وحقوقه فجاءت بتحديد العقاب الزاجر لمن يعتدي على هذه الحقوق ويفسد في الارض واضعة في المقام الاول حماية حقوق الجماعة.

وبما أن دستور المملكة هو القران الكريم والسنة النبوية المطهرة فان جميع أنظمتها وتشريعاتها وقوانينها مستمدة من الكتاب والسنة ولا يمكن لاية قاعدة قانونية أخرى أيا كان مصدرها أن تخالف ما ورد من مبادئ في القران والسنة.

وقد أشارت المادة الاولى من النظام الاساسي للحكم في المملكة على أن المملكة العربية السعودية دولة عربية اسلامية ذات سيادة تامة دينها الاسلام ودستورها كتاب الله وسنة رسوله كما نصت المادة السابعة من النظام نفسه على انه يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله وسنة رسوله كما أن المادة ٢٦ من نفس النظام تنص أيضا على أن تحمي الدولة حقوق الانسان وفق الشريعة الاسلامية.

ومن هنا فان أهم مكون لحقوق الانسان في النظام القانوني للمملكة العربية السعودية هو أحكام الشريعة الاسلامية.

وتعمل حكومة خادم الحرمين الشريفين على التصدي لمشكلة الاتجار في الاشخاص من خلال تحديث الانظمة ذات العلاقة ومنها نظام العمل وانشاء هيئات متخصصة تعنى بحقوق الانسان، تأسست هيئة حقوق الانسان من أجل حماية حقوق الانسان بالمملكة وفق المعايير الدولية وعلى ضوء الشريعة الاسلامية التي جرمت كل تجاوز على الانسان وكرامته كما أن الهيئة وفق ما صدر في نظامها الاساسي تعمل على تنفيذ الجهات الحكومية للانظمة واللوائح فيما يتعلق بحقوق الانسان وهذا ما نصت عليه المادة الخامسة من تنظيم الهيئة.

كما رخصت حكومة خادم الحرمين الشريفين لقيام الجمعية الوطنية لحقوق الانسان ومن أهم أهدافها العمل على حماية حقوق الانسان وفقا للنظام الاساسي للحكم في المملكة وما ورد في الاعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الانسان الصادرة عن جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي والامم المتحدة ووكالاتها ولجانها المتخصصة وبما لا يخالف الشريعة الاسلامية. أما أهم وأبرز اختصاصاتها فتكمن في تلقي الشكاوى ومتابعتها مع الجهات المختصة والتحقق من

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 15-09-2007 العـــدد : 14994
الصفحـات : 9 المسلسل : 71

دعاوى المخالفات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الانسان وتقديم الاراء والمقترحات للهيئات الحكومية والاهلية للعمل على التثقيف ونشر المعلومات في مجال حقوق الانسان واقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والاقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الانسان ونشر اصدارات متخصصة تعنى بحقوق الانسان .

واهتمام المملكة العربية السعودية بالقضاء على هذه المشكلة التي تمس كرامة الجنس البشري لا ينطلق من الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة وانما ينطلق من مبادئها وقيمها الراسخة المستمدة من الشريعة الاسلامية السمحة التي تمثل المصدر الاساس للتشريع في المملكة .

الانضمام للاتفاقيات الدولية

ولان المملكة العربية السعودية عضو فاعل في المجتمع الدولي فقد انضمت الى العديد من الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بحقوق الانسان وتحفظت على كل ما يتعارض فيها مع مبادئ الشريعة الاسلامية السمحة وهذه التحفظات وضع طبيعي يفرضه النظام الاساسي للحكم والتزام المملكة بأحكام الشريعة الاسلامية وتقره الاتفاقيات الدولية لتشجيع اكبر قدر ممكن من الدول على الانضمام اليها ومن المعروف انه غالبا ما تتصف الاتفاقيات الدولية بالطابع الذي لا يعطي أهمية للهوية والخصوصية الدينية والاجتماعية والثقافية لكل بلد على حدة.

وقد صوتت المملكة العربية السعودية لصالح قرار الجمعية العامة للامم المتحدة الخاص بالاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي أقر في ١٠ ديسمبر عام ١٩٤٨م.

ومن أبرز الاتفاقيات والبروتوكولات المكملة لها التي انضمت اليها المملكة العربية السعودية ما يلي:

١/ الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام ١٩٤٧ م وتحفظت المملكة على المادتين ١٦ و١٨ منه .

٢/اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الانسانية أو المهينة ١٠ ديسمبر ١٩٨٤م والتي انضمت اليها المملكة في نوفمبر ١٩٩٧م .

٣/ أعلان القاهرة حول حقوق الانسان الذي اعتمدته منظمة المؤتمر الاسلامي في ٥ اغسطس ١٩٩٠م .

٤/ اتفاقية حقوق الطفل الموقعة في ٢٠ نوفمبر ١٩٨٩م والتي انضمت اليها المملكة في فبراير ١٩٩٦م مع تحفظ على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية .

٥/الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الموقعة في ٢١ ديسمبر ١٩٦٥م وانضمت اليها المملكة في نوفمبر ١٩٩٧م. مع تحفظ عام على ما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وتحفظ خاص على المادة ٢٢ الخاصة بعرض النزاع على محكمة العدل الدولية.

٦/ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الموقعة في ١٨ ديسمبر ١٩٧٩م والمنضمة اليها المملكة في ديسمبر ٢٠٠٠م. مع تحفظ عام على كل ما يتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية .

٧ / الميثاق العربي لحقوق الانسان الذي تمت الموافقة عليه في القمة العربية في تونس عام ٢٠٠٤م ويشتمل على مجموعة من الحقوق والضمانات التي لابد من النص عليها في الانظمة والتشريعات المحلية .

٨ / بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين برا أوبحرا أو جوا.

وبروتوكول منع وقمع الاتجار بالاشخاص وبخاصة النساء والاطفال المكملين لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية.

وفق قرار مجلس الوزراء في جلسته التي عقدت في ١٠ جمادى الاخرة ١٤٢٨ه الموافق ٢٥ يونيو ٢٠٠٧م .

٩ / ميثاق حقوق الطفل في الإسلام .

١٠ / الموافقة على اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الاطفال والاجراءات الفورية للقضاء عليها في ١ محرم ١٤٢٢ الموافق ٢٦ مارس ٢٠٠١ التي أقرها مؤتمر العمل الدولي في دورته / ٨٧ / التي عقدت في جنيف في شهر يونية ١٩٩٩م ١١/ الموافقة على التوصية رقم / ١٩٠ / بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الاطفال والاجراءات الفورية للقضاء عليها بالصيغة المرفقة التي أقرها مؤتمر العمل الدولي في دورته / ٨٧ / التي عقدت في جنيف في شهر يونيه ١٩٩٩م .

حقوق العمالة

كما صدر قرار بمنع من عمره دون ١٨ سنة من ركوب الهجن في سباقات الهجن. وثمن رئيس مجلس ادارة منظمة العمل الدولية انذاك اللورد بيل بريت عاليا صدور مثل هذا القرار من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد انذاك ووصفه بانه خطوة ممتازة في سبيل القضاء على عمل الاطفال مؤكدا ان وزن المملكة العربية

المصـــــدر : عكاظ
التـــاريخ : 15-09-2007 العـــدد : 14994
الصفحـات : 9 المسلسل : 71

السعودية سيكون له تأثير كبير في محاكاة الدول الاخرى في المنطقة لما قامت به وأثنى في مؤتمر صحفي عقد في مدينة الرياض في ٢٧ ذو القعدة ١٤٢٣هـ الموافق ٣٠ يناير ٢٠٠٣ على برامج الضمان الاجتماعي في المملكة مؤكدا انها جزء مهم في تدعيم السلام الاجتماعي في اي بلد من البلدان.

كما صدر قرار صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس مجلس القوى العاملة سابقا في ٧/٨/ ١٤٢٢هـ لجميع امارات المناطق والجهات الحكومية المعنية باتخاذ الاجراءات اللازمة لمنع الاطفال من مزاولة البيع في تقاطعات الطرقات وغيرها من المهن الاخرى.

ان المملكة العربية السعودية من خلال تشريعاتها الاسلامية و انظمتها ملزمة بالحفاظ على الكرامة الانسانية وعلى تحقيق التعامل الانساني الرفيع وشريعتنا تحتم العقاب على كل من يخالف ذلك وفق معايير وجهات وضعت من اجله وعبر قنوات العدالة مثل المحاكم والهيئات والادارات المعنية برفع الظلم عن المتضررين وحماية الحقوق.

وفيما يتصل بحماية العمالة الوافدة ومنع استغلالها والانتقاص من حقوقها او الاساءة اليها يتم العمل بتطبيق نظام العمل والعمال بما في ذلك مع المتاجرة بتأشيرات العمل.

ويكفل نظام العمل والعمال بالمملكة العربية السعودية حقوق العمالة الوافدة حيث يتضمن نصوصا صريحة تحمي حقوق العمالة الوافدة ولا يفرق هذا النظام بين العامل السعودي وبين العامل الوافد فيما يتعلق في الحقوق والواجبات.

حظر بيع التأشيرات

وقد صدر قرار وزارة العمل في ٤ / ٧ / ٢٠٠٤م القاضي بحظر جميع أشكال المتاجرة بالاشخاص مثل بيع التأشيرات والحصول على مقابل لتشغيل العامل وتحصيل مبالغ منه مقابل تأشيرة الدخول وتأشيرة الخروج والعودة ورخصة العمل ورخصة الاقامة والاخلال بالالتزامات التعاقدية والاستخدام غير الانساني والمعاملة غير الانسانية وغير الاخلاقية وكذلك تشغيل الاطفال واستغلالهم والاستقدام بهدف التسول. ونص القرار على معاقبة من يرتكب أيا من تلك المخالفات بمنعه من الاستقدام لمدة خمس سنوات الى جانب العقوبات المنصوص عليها في الانظمة ذات العلاقة وقد تضمن القرار عقوبات أضافية تشمل الحرمان من الاستقدام نهائيا في حال تكرار المخالفة.